والانبياء والاجتهاد طوعا وكرها بوصف العبودية ويحبوا الملائكة ان كان في ديوان يعفو بكم هو ربكم ان نفعهم بما نهم عباد له وعلى الله قصد السبيل ومنها جائر ولو شاء لهداكم اجمعين لله الامر من قبل ومن بعد

الفصل الحادي والثلاثون

فيه كتاب العلم وتفضيله واوصاف العلماء والفرق بين العالم الظاهر والباطن وبين علماء الرتبة وعلماء الآخرة وفضل اهل المعرفة على علماء الظاهر

ذكر معنى قوله صلى الله عليه وسلم

طلب العلم فريضة على كل مسلم **وفي الحديث الآخر** اطلبوا العلم ولو بالصين فان طلب العلم فريضة قال عالمنا ابو محمد سهل رحمه الله اراد بذلك علم الحال يعني علم حال العبد من مقامه الذي اقيم فيه بان يعلم حكم حاله الذي بينه وبين الله عز وجل في دنياه وآخرته خاصة فيقوم باحكام الله تعالى عليه من ذلك وقال بعض العارفين معناه طلب علم معرفة الوقت وقيام العبد بحكم ساعته وما يقتضي منه في كل ساعة من نهاره **قال بعض علماء الشام** انما عنى به طلب علم الاخلاص ومعرفة آفات النفوس ووسواسها ومعرفة مكائد العدو وخدعه ومكره وغروره وما يصلح الاعمال ويفسدها فريضة لانه من حيث كان الاخلاص في الاعمال فرضا ومن حيث امر بعداوة ابليس لزم ان يعلم ذلك وذهب الى هذا القول عبد الرحيم بن يحيى الارموي ومن تابعه **وقال بعض البصريين** معناه طلب علم القلوب ومعرفة الخواطر وتفصيلها فريضة لانها رسل الله تعالى الى العبد ووسوسة العدو والنفس فيستجيب لله تعالى فيتقبل ما ندب اليه وفيها ابتلاء من الله تعالى للعبد واختبار فينتفي بجاهد نفسه في نفيها ولان اول النية التي هي اول كل عمل وعنها تظهر الافعال وعلى قدرها تضاعف الاعمال فيحتاج ان يعرف بين لمة الملك وبين لمة العدو وبين خاطر الروح ووسوسة النفس وبين علم اليقين وفوائد العقل ليميز بذلك الاحكام وهذا عنده من فرائض وهو مذهب مالك بن دينار وفرقد السبخي وعبد الواحد بن زيد واتباعهم من النساك **وقد كان استاذهم الحسن البصري** يتكلم في ذلك وعنه حملوا علوم القلوب وقال عباد اهل الشام معناه طلب علم الحلال فريضة لان فرائض الله تعالى بعد اجماع المسلمين على تفسيق آكل الحرام ومن جاء في خبر آخر كانه فيسمى فهموا طلب الحلال فريضة بعد الفريضة ومال الى هذا القول ابراهيم

بن ادهم

بن ادهم ويوسف بن اسباط ووهيب بن الورد وشعيب بن حرب وقال بعض مشيخة الطائفة من اهل المعرفة معناه طلب علم الباطن فريضة على اهله قالوا وهذا مخصوص لاهل القلوب ممن اشتغل به واوضى منه دون غيرهم من عوام المسلمين ولانه قد جاء في بعض الحديث الآخر تعلموا اليقين معناه اطلبوا علم اليقين وعلم اليقين لا يوجد الا عند الموقنين وهو من اعمال الموقنين المخصوصين في قلوب العارفين وهو العلم النافع الذي هو حال العبد عند الله تعالى ومقامه من الله تعالى كما شهد له الخبر الآخر في قوله صلى الله عليه وسلم وعلم بالحق في القلب فهو العلم النافع فيه التقسيم ما اجمل في غيره وقال جندب كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيعلمنا الايمان ثم يعلمنا القرآن فازددنا ايمانا وسيأتي قوم يتعلمون القرآن قبل الايمان يعني يعلمنا علم الايمان وهذا مذهب نساك اهل البصرة **وقال بعض** السلف انما معناه طلب علم ما لم يسع جهله من علم التوحيد واصول الامر والنهي والفرق بين الحلال والحرام اذ لا غاية لسائر العلوم تعرف لها وكلما يقع عليه اسم علم من جميع المعلومات ثم قد اجمعوا ان ليس بتعليم ما زاد على ما ذكرناه فرضا وانما فيه فضل او ندب وقال بعض فقهاء الكوفة معناه طلب علم البيع والشراء والنكاح والطلاق والاجارة اذا اراد الدخول فيه افترض عليه مع دخوله فيه ان يطلب علمه لقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا يتجر في سوقنا هذا الا من تفقه والا اكل الربا شاء ام ابى وكما قيل تفقه ثم اتجر ومال الى هذا سفيان الثوري وابو حنيفة واصحابهما وقال بعض المتقدمين من علماء خراسان هو ان يكون الرجل في منزله يريد ان يعمل شيئا من امر الدين او يحيك في قلبه مسألة الله سبحانه فيها حكم وتعبد وعلى العبد فيها اعتقاد او عمل فلا يسعه ان يسكت على ذلك ولا يجوز ان يعمل فيه برأيه ولا يحكم بهواه وعليه ان يلتمس تعليمه ويخرج ليسأل عن اعلم اهل بلده فيسأله عن ذلك عند النازلة فهذا فريضة ويحكى هذا القول عن ابن المبارك وبعض اصحاب الحديث وقال آخرون يعني طلب علم التوحيد فرضا وانما اختلفوا في كيفية الطلب وماهية الاصابة فمنهم من قال من طريق الاستدلال والاعتبار ومنهم من قال من طريق البحث والنظر ومنهم من قال من طريق التوفيق والاثر وقالت طائفة من هؤلاء انما اراد طلب علم الشبهات والمشكلات اذا سمعها العبد وابتلي بها وقد كان يسعه ترك الطلب اذا كان غافلا عنها على اصل التسليم ومعتقد جملة المسلمين لا يقع في وهمه ولا يحيك في صدره شيء من الشبهات فيسعه ترك البحث فاذا وقع في سمعه شيء من ذلك او قر في قلبه ولم يكن عنده تحصيل ذلك وقصده وبعد تمييز حقه من باطله لم يحل له ان يسكت عليه لئلا يعتقد باطلا او ينفي حقا وافترض عليه طلب علم ذلك من العلماء به فيستكشفه حتى يكون على اليقين من امره فيعتقد من ذلك الحق وينفي الباطل ولا يقعد عن الطلب فيكون مقيما على شبهة فيتبع الهوى او يكون شاكا في الدين فيعدل عن طريق المؤمنين او يعتقد بدعة فيخرج بذلك عن السنة ومذهب الجماعة وهو لا يعلم وبهذا المعنى كان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)